



**مبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية من القرآن الكريم
والسنة المطهرة.**

إعداد

**أ. أشرف محمد عبد الحي عوض الله
باحث دكتوراه – قسم التربية**

إشراف

أ.د/ عبد الحكيم عبدالله

مبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية من القرآن الكريم والسنة المطهرة.

المحاضر

أ. أشرف محمد عبد الحي عوض الله

مستخلص

هدفت الدراسة الكشف عن مبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ولتحقيق هدف الدراسة استخدمت الدراسة المنهج الاستنباطي بهدف استنباط الكيفية التي يقدم بها مبادئ المواطنة العالمية من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من المبادئ التي تدعم المواطنة العالمية ، كما توصلت إلى أن الإسلام مبادئ حاكمة للمواطنة العالمية تتمثل في المساواة، و الاعتراف الديني بالآخر، واحترامهم ومنحهم حقوقهم وحرية الدين، وحرية التعبير، وتكافؤ الفرص لكل الأجناس في المجتمع الإسلامي عبر مبدأ لا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى؛ انطلاقاً من دعوته إلى حفظ الضروريات الشرعية من دين، ونفس، وعقل، ونسل، ومال، وسائر الحقوق، والحرية التي تكفل المساواة بين البشر دون التفرقة بينهم على أساس الجنس، أو العرق، أو اللون، وأن الشريعة الإسلامية في كل أحكامها ومبادئها وتوجهاتها ذات صبغة عالمية إنسانية تحافظ على الإنسان، حيث جاء الإسلام رحمة وهداية للعالمين، كما توصلت الدراسة إلى أن مبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية لها جذورها الإسلامية، وهي تتضمن المساواة، والتحاور مع الآخر، وحفظ الحقوق والواجبات، والتي تعتبر عابرة للقارات وتحتوي جميع الأمم، وأن تلك المبادئ متجذرة في النصوص الشرعية من قرآن كريم، وسنة نبوية مطهرة، وفعل سلف الأمة، فهي منهج إسلامي سبق كثيراً من المؤتمرات الدولية والمنظمات العالمية.

الكلمات المفتاحية: مبادئ الإسلام الحاكمة - المواطنة العالمية - القرآن الكريم - السنة النبوية المطهرة.

The principles of Islam governing global citizenship from the Holy Qur'an and the Sunnah.

Ashraf Mohamed Abdel Hay Awad Allah

Abstract

The study aimed to reveal the principles of Islam governing global citizenship from the Holy Qur'an and the purified Sunnah of the Prophet. To achieve the goal of the study, the study used the deductive approach with the aim of deducing how it presents the principles of global citizenship through the Holy Qur'an and the purified Sunnah of the prophet peace be upon him. The study arrived at a set of principles that support global citizenship. The study concluded that Islam is the governing principles of global citizenship, represented by equality, religious recognition of others, respect for them, granting them their rights and religious freedom, freedom of expression, and equal opportunities for all races in Islamic society through the principle that there is no difference between an Arab and a non-Arab except through piety. Based on his call to preserve the legal necessities of religion, soul, mind, lineage, money, and all other rights and freedoms that guarantee equality between human beings without distinguishing between them on the basis of gender, race, or color, and that Islamic law, in all its rulings, principles, and orientations, has a universal, humanitarian character that preserves humanity, as Islam came as a mercy and guidance to the worlds. The study also concluded that the principles of Islam that protect global citizenship have their Islamic roots, and they include equality, dialogue with others, and preservation of rights and duties, which is considered to cross continents and includes all nations, and that these principles are rooted in the legal texts of the Holy Qur'an, the purified Sunnah of the prophet peace be upon him, and the actions of the nation's predecessors. It is an Islamic approach that precedes many international conferences and global organizations.

Keywords: governing principles of Islam - global citizenship - the Holy Qur'an - the purified Sunnah of the Prophet.

مقدمة

جاء الإسلام دعوة للناس كافة لأن يقيموا العلاقات بينهم على أساس الأخوة والتعاون على الخير ونبذ الشر، فالههم واحد خلقهم من نفس واحدة. فلا مبرر لأى حاجز يقيمونه بينهم من لون أو جنس أو لغة أو موطن، فكان الخطاب الإسلامي بذلك أول دعوة عالمية لإقامة مجتمع إنساني تحكمه قيم مواطنة عالمية على أساس الحوار والتعارف والتعاون على معرفة الحق والعمل به، والتنافس في عمل الخير والبر والعدل والإحسان (الغنوشي-١٩٩٣-٥٣) قال ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ (النساء-١)) ففي هذه الآية وصف تعالى ذكره نفسه بأنه المتوحد بخلق جميع الأنام من شخص واحد، مُعَرِّفًا عباده كيف كان مُبتدأ إنشائه ذلك من النفس الواحدة، ومنبِّههم بذلك على أن جميعهم بنو رجل واحد وأم واحدة= وأن بعضهم من بعض، وأن حق بعضهم على بعض واجبٌ وجوبٌ حق الأخ على أخيه، لاجتماعهم في النسب إلى أب واحد وأم واحدة= وأن الذي يلزمهم من رعاية بعضهم حق بعض، وإن بُعد التلاقي في النسب إلى الأب الجامع بينهم، مثل الذي يلزمهم من ذلك في النسب الأدنى، وعاطفًا بذلك بعضهم على بعض، ليتناصفوا ولا يتظالموا، وليبذل القوي من نفسه للضعيف حقه بالمعروف على ما ألزمه الله له، فقال: "الذي خلقكم من نفس واحدة"، يعني: من آدم (الطبرى-٢٠٠٠-٥١٢) ويتضح من ذلك أن الإنسانية كلها تعود إلى أب واحد وهو آدم عليه السلام، ومن ثم فهذه الآية الكريمة تؤكد فكرة الوحدة وبالتالي عالمية الأوطان.

ويتضح من ذلك السبق الإسلامي اهتمامه بالمواطنة العالمية، وهي أكثر تأكيداً في هذه الأيام خاصة في ظل ما يشهده العالم المعاصر من ثورة هائلة في التطور التكنولوجي والرقمي، وذلك بما أحدثته من نقلة نوعية وثورة حقيقية في عالم الاتصالات، الأمر الذي جعل أفراد المجتمع يعيشون في ظل وسائل إعلام تقنية ورقمية تسيطر على حياتهم وتستحوذ على كثير من أوقاتهم، حيث أصبح لتلك الوسائل تأثير كبير وفاعل بين الأفراد في المجتمع، بشكل لم يكن يتصوره أحد من قبل بصرف النظر عن المكان والزمان، بل إنها أثرت تأثيرات جذرية وعميقة على الحياة بمختلف جوانبها، فهي المفتاح للمستقبل، فتقدم الدول مرهون بامتلاكها وحسن استثمارها.

كما يأتي اهتمام الإسلام بالمواطنة العالمية كونها تعد أحد أهم السبل لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، بالإضافة إلى كونها قضية أمن قومي، ونوع من التربية الوقائية، إذ أصبح مجال التنافس بين الدول المتقدمة يتعدى قضايا التقدم الصناعي وغزو الفضاء إلى التنافس في مجال حفظ التراث الثقافي مع الانطلاق به نحو العالمية؛ والالتزام بضوابط الدين الإسلامي مع الانطلاق بتلك الضوابط نحو المجتمع العالمي قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) (سورة الحجرات: آية ١٩). فهذه الآية الكريمة تؤكد فكرة الوحدة والتنوع وذلك من أجل التفاعل والتعاون والتعايش المثمر، فرسالة الإسلام عالمية، دعت إلى القضاء على الفوارق العرقية والعنصرية بقوله صل الله عليه وسلم في حجة الوداع " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَىٰ عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَىٰ عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَىٰ أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَىٰ أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَىٰ " (ابن حنبل، ج ٣٨، ٤٧٤) فهذه دعوة عامة للبشر جميعاً وليس المسلمين فحسب تحت على ضرورة احترام حقوق الإنسان العالمي. فالإسلام دين يتميز بالعالمية، فالخطاب القرآني أكد على توجيه رسالة عالمية للناس أجمعين .

فالمواطنة العالمية حالة من الانتماء للمجتمع الواسع والإنسانية بوجه عام، وتؤكد على الترابط السياسي والاقتصادي والثقافي محلياً، وقومياً، ودولياً، وتهيئة الطالب الجامعي ليصبح فرداً مبدعاً، خلاقاً، ممتلكاً للقدرة على التفكير الناقد، والثقة في الآخرين، ويشعر بالأمان فيما يتعلق بمعتقداته الخاصة وقيمه، ملتزماً بالمشاركة الفعالة في المجتمع، وحريصاً على إيجاد حلول للمشكلات المحلية والعالمية UNESCO، 2015، (١٤) فالمواطنة العالمية الشعور بالانتماء إلى مجتمع كبير يشمل الإنسانية كلها، يقوم على الترابط بين الشعوب والترابط بين المحلي والعالمي، فهي وسيلة لإيجاد عالم متنوع قائم على القيم المشتركة والمسئولية المشتركة، كما أن فهم المواطنة العالمية يجعل الجميع ليكون أكثر فاعلية في مشاركة العالم في حلول المشكلات العالمية التي يموج بها العالم الآن من الأوبئة المختلفة، والتصدي للتغيرات المناخية المختلفة وغيرها من المشكلات التي يزر بها عالم اليوم، كما تعمل على المساهمة بفاعلية في قضايا العالم ومواجهة متغيراته وتحقيق الأمن والسلام والتعاون، فلم يحصد العالم من الحروب إلا الدمار.

كما اعترف المجتمع المكي قبل أكثر من ١٤٠٠ عاماً من الهجرة الشريفة للنبي وقبل التعددية انطلاقاً من حلف الفضول الذي اعتبر أول وثيقة في التاريخ تجسد المبادئ الأساسية في لوائح حقوق الإنسان ومبادئ المواطنة العالمية الدستورية، وهذا يجسد مضامين المواطنة العالمية أو ما يقترب منها عبر آلية وشرعية الانتماء إلى الوطن بغض النظر عن الاختلافات في الولاءات الفكرية والجغرافية، وهذا ما تجسد في صحيفة المدينة في تحويل الجماعات متعددة الأديان إلى أمة واحدة لها نفس الحقوق والواجبات، كما تجسد في صحيفة الحديبية التي يراها المستشرقون أكثر قرباً لمفهوم المواطنة الحديثة لأنها مثلت اتفاقاً بعناوين دنيوية - سياسية وليست دينية، وقبول الشراكة في الوطن واحترام التنوع والاختلاف الديني (محسن، ٢٠١١، ٤٣٠) ومن ثم كانت وثيقة المدينة وثيقة عالمية؛ إنها إذن وثيقة في المواطنة العالمية والأخوة الإنسانية.

يتضح مما سبق أن معظم الأشكال من المعاهدات السابقة رسخت إلى الانطلاق إلى حرية المعنقد والفكر في وقت مبكر من تاريخ الدعوة الإسلامية، مما يمكن تسميته فقه المشاركة والذي يقوم على ثلاث مبادئ رئيسة هي (محسن، ٢٠١١، ٤٣١):

في ضوء ما سبق تأتي تلك الدراسة كخطوة مهمة للوقوف على مبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية من القرآن الكريم والسنة المطهرة.

مشكلة الدراسة

لقد دعت شريعة الإسلام في القرآن الكريم إلى مجموعة من المبادئ التي تم استخلاصها من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ويقوم عليها الإسلام في دعم العلاقة مع الآخر، وهي المساواة بين الناس، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتكافؤ الفرص لكل الأجناس عبر مبدأ لا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى، والتي تمكن الإنسان من العيش الحر، وأكدت في مواطن عدة على المساواة بين البشر قال تعالي (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) (سورة الحجرات: آية ١٩) إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ أَجْمَعَكُمْ مِنْ آدَمَ وَحَوَاءَ، ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا لَا تَكْتَابُوا وَلَا تَتَنَافَسُوا. (القشيري: د.ت، ٤٣٣)

وفي هذا الإطار أشارت دراسة خطيب (٢٠٢٠) إلى أن الاعتزاز بالعبقيدة والشرع في الحياة الطلابية هو عامل حصانة ضد الانتماءات غير المشروعة في حياته، وأن امتلاك الطلبة

لروح المسؤولية والصبر، وحسن تقدير مصالح المواطن والالتزام بقيم المواطنة هو مصدر لمقاومة التيارات المنحرفة.

ولما كانت العولمة تقوم على إقرار ثقافة واحدة ومحاولة فرضها بالقوة ونفى لما عداها، فهي تعمل على الهيمنة على الثقافة الوطنية وتغريبها، بل وطمس هوية الشعوب وهذا يتعارض مع مبادئ المواطنة العالمية التي أقرها الإسلام عبر مصادره الشرعية القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة.

ويشير الواقع إلى ضعف وعي بمبادئ المواطنة العالمية التي أقرها الإسلام؛ حيث تشير دراسة مجاهد، (٢٠٢٢)، ودراسة جاد (٢٠٢١)، ودراسة عطية (٢٠١٤). إلى انخفاض الوعي لدى الطلاب بمصر بالمبادئ الحاكمة للمواطنة العالمية، كحقوق الإنسان والديمقراطية والعدالة الاجتماعية، وتأتي تلك الدراسة كخطوة مهمة للتأصيل الإسلامي للمبادئ الحاكمة للمواطنة العالمية من مصادر الإسلام الشرعية القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ويمكن بلورة مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيس التالي:

ما مبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية من القرآن الكريم والسنة المطهرة؟

وينتزع من هذا التساؤل عدة أسئلة هي:

- ١- ما الإطار المفاهيمي للمواطنة العالمية؟
- ٢- ما التأصيل الإسلامي لمبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة؟

أهداف البحث:

يسعى البحث الحالي إلى التعرف على:

- ١- الإطار المفاهيمي للمواطنة العالمية.
- ٢- التأصيل الإسلامي لمبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة؟

أهمية البحث:

تتبع أهمية البحث من:

- ١- أهمية الموضوع نفسه، وهو مبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة؛ باعتبارهما مصدرى التأصيل الإسلامي الأساسيين، والذي منهما يتم استقاء اسس العقيدة السليمة ودعائمها، ومبادئها التي لاتقوم إلا بها.
- ٢- إثراء المكتبة الإسلامية بالتأصيل الإسلامي الشرعي للمبادئ التي تحكم الإسلام في التعامل مع الآخر، والمساواة معه.
- ٣- قد تسهم الدراسة في تقديم بعض المقترحات والتوصيات العلمية عن كيف يمكن الاستفادة من مصادر الإسلام الشرعية القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة في تأصيل مبادئ المواطنة العالمية.

حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: تقتصر الدراسة على ثلاثة مبادئ رئيسة حاكمة للمواطنة العالمية : المبدأ الأول: المساواة بين الناس، المبدأ الثاني : الاعتراف الديني بالآخر ، واحترامهم ومنحهم حقوقهم وحريرتهم الدينية،المبدأ الثالث تكافؤ الفرص لكل الأجناس في المجتمع الإسلامي عبر مبدأ لا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى

مصطلحات البحث:

- ١- المواطنة العالمية تعرف المواطنة العالمية بأنها "شعور بالانتماء إلى المجتمع العالمي والإيمان بالقيم الإنسانية المشتركة، والشعور بالهوية والمسؤولية الجماعية على المستوى العالمي". (UNESCO،2013،3).
- ويعرف إجرائياً بأنها: جملة المبادئ التي تدعم المساواة المساواة بين الناس، ولاعتراف الديني بالآخر ، واحترامهم ومنحهم حقوقهم وحريرتهم الدينية،و تكافؤ الفرص لكل الأجناس في المجتمع الإسلامي عبر مبدأ لا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى
- ٢- المبدأ : يعرف المبدأ بأنه قاعدة أساسية لها صفة العمومية يصل إليها الإنسان عن طريق الخبرة والمعرفة والمنطق أو استعمال الطرق العلمية كالتجريب والقياس، والاستنباط ، والاستدلال، وهي حقيقة علمية يتفق عليها المتخصصون ويلتزمون بها لتحقيق عملية المساعدة وتأكيد للقيم الإنسانية (لويس أربور، ٢٠٠٤، ٤).

ويعرف إجرائياً بأنه كل ما يتم استنباطه من القرآن الكريم والسنة النبوة المطهرة ويتعلق بالمواطنة العالمية.

منهج البحث: من أجل تحقيق أهداف البحث تستخدم الدراسة منهج الاستنباط وهو منهج "يرتبط بكافة العمليات الذهنية داخل العقل التي تبدأ على شكل فكرة عامة يعتبرها الفرد - موضوع الاستنباط - من المسلمات أو البديهيات، وبناء عليه فإن الباحث يحاول إثبات أن ما يصدق على الكل يصدق على الفرع أو الجزء من الفرضية القائلة بأن الفرع أو الجزء يقع ضمن الكل (عبيدات وآخرون، ١٩٩٦، ٤٨)، ويستخدم الباحث هذا المنهج بغرض استنباط الكيفية التي يقدم مبادئ المواطنة العالمية من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

لويس، اربور (٢٠٠٤). المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية لنهج يركز على حقوق الإنسان يتبع في استراتيجيات الحد من الفقر، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، الولايات المتحدة الأمريكية.

الإطار النظري

يدور الإطار النظري حول المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للمواطنة العالمية

١. تعريف المواطنة العالمية:

تعرف المواطنة العالمية بأنها: مشاركة ووعي وإدراك الأفراد بواجبات والتزامات معينة يحقق الاندماج والتشارك وفق المعايير والقوانين والقيم التي تعلي من شأن الفرد وتنهض به، والمحافظة على مصالح البيئة العالمية ومحققاً أهداف المسؤولية العامة من خلال الأطر الدولية والالتزام بقضايا ومشكلات العالم. (محمد، ٢٠١٣، ٢٦٣).

أما (بوتكلاي، ٢٠٠٤، ٣٢٦ - ٣٢٧) فيرى أنه يقصد منها تكوين مواطن عالمي قادر على معالجة المشكلات ضمن منظور عالمي، ويمتلك اتجاهات إيجابية نحو الاختلافات الثقافية وحل النزاعات بطريقة سلمية، وممارساً التفكير النقدي ومدافعاً عن حقوق الإنسان وحياته الأساسية.

كما يمكن تعريف المواطنة العالمية أنها: تعزيز القيم المشتركة عالمياً مثل عدم التمييز والمساواة والاحترام، والحوار، والالتزام بهم لبناء مجتمع عالمي

(UNICCO، 2017، 2)

يتضح مما سبق من تعريفات أن المواطنة العالمية لا تقتصر على المعرفة، وإنما تتضمن مجموعة من المبادئ كالمساواة، و الاعتراف الديني بالآخر ، واحترامهم ومنحهم حقوقهم وحريةهم الدينية، وحرية التعبير، وتكافؤ الفرص لكل الأجناس في المجتمع الإسلامي عبر مبدأ لا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى
ثانياً: أهداف المواطنة العالمية

يرى (عبد اللطيف، ٢٠١٩، ٢٧١) أن المواطنة العالمية تنطلق من أربعة أهداف هي:

- ١) المساواة بين المواطنين من خلال تدريب الطلاب على احترام الاختلافات والتنوع الثقافي للناس.
 - ٢) فهم القضايا الجديدة المتعلقة بالبيئة وجعل الأفراد يتحملون المسؤولية العالمية تجاهها.
 - ٣) تمكينهم من المشاركة بنشاط في حل المشاكل الدولية مثل النزاعات والحرب الايدز والفقر العالمي وتخطي الحدود الجغرافية.
 - ٤) تطوير المهارات الحياتية للأفراد من خلال إيجاد المواطن القادر على التعرف على حقوقه الإنسانية، والمشاركة في القضايا المجتمعية.
 - ٥) تكوين الفرد القادر على العمل وفق ثقافات مختلفة ويتجاوز المعوقات والحدود العرقية ويستطيع تفهم وتقبل تاريخ الأمم والشعوب.
- بينما أشار (طويل، ٢٠١٣، ٥) إلى ثلاثة أهداف رئيسية للمواطنة العالمية هي:
- ١- التماهي أو التوحد: وهو الشعور بالمصير المشترك بدءاً من البيئة المحلية الوطنية، الاجتماعية، والثقافية، والسياسية، والانتهاه بالمجتمع الانساني العالمي ككل.
 - ٢- الفهم والوعي: بمعنى إدراك التحديات المطروحة أمام المجتمعات من خلال فهم التكافل بين أنماط التغيير الاجتماعي والاقتصادي، والبيئي على المستويين المحلي والعالمية.
 - ٣- الالتزام بالعمل: خاصة المدني والاجتماعي لتحقيق مشاركة مجتمعية إيجابية أي التحول المبني على الشعور بالمسؤولية الفردية نحو المجتمعات محلياً ووطنياً، وعالمياً.

مما سبق يتضح أن أهداف المواطنة العالمية تقوم على مجموعة متنوعة من المبادئ المساواة، و الاعتراف الديني بالآخر ، واحترامهم ومنحهم حقوقهم وحريةهم الدينية، وتكافؤ الفرص لكل الأجناس في المجتمع الإسلامي عبر مبدأ لا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى، والعدل والسلام؛ من أجل حصول كل دولة على حقوقها،

ثالثاً: أبعاد المواطنة العالمية: حددت منظمة (OCED 2018) أربعة أبعاد أساسية للمواطنة العالمية هي:

البعد الأول: بعد المعارف، ويشمل: الوارد المرتبطة بدراسة القضايا ذات الأهمية المحلية والعالمية، مثل: الفقر، والتبادل التجاري، والهجرة، وتلوث البيئة، والحروب، والاختلاف الثقافي.

البعد الثاني: بعد القيم، ويشمل: القيم المرتبطة بفهم وجهات النظر المختلفة، والآراء العالمية وتقديرها.

البعد الثالث: بعد الاتجاهات، ويشمل: الاتجاهات المرتبطة بالتفاعل الاجتماعي مع البشر بمختلف خلفياتهم.

البعد الرابع: بعد المهارات، ويشمل المهارات المرتبطة باتخاذ الإجراءات البناءة، نحو التنمية المستدامة والرفاهية الجماعية (الكثيري، ٢٠٢٠، ٤٤).

المحور الثاني: مبادئ المواطنة العالمية كما وردت بالقرآن الكريم والسنة المطهرة
المبدأ الأول: المساواة بين الناس

تعرف المساواة في اللغة المساواة بضم الميم من الفعل ساوى بمعنى عدل؛ ويقال ساوى المشيء إذا عادته وساويت بين الشيئين إذا عدلت بينهما وسويت، ويقال فلان وفلان سواء أي متساويان وقوم سواء ... قال الله تعالى: (لَيْسُوا سَوَاءً) (سورة آل عمران : ١١٣) (أي ليسوا مستويين، وقوله عر وجل: (إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ) (سورة الشعراء : ٩٨) أي نعدلكم فنجعلكم سواء في العبادة (ابن منظور، ١٩٩١، ٣٠٨).

وسويته به تسوية وسويت بينهما: عدلت وساويت بينهما مساواة قال الراغب: (المساواة المعادلة المعتبرة بالذراع والوزن والكيل يقال هذا الثوب مساو لذلك الثوب وهذا الثوب مساو لذلك الدرهم المساواة المماثلة والمعادلة قدرا وقيمة ومنه قولهم هذا يساوي درهما أي يعادل قيمته درهما) (مصطفى وآخرون، ١٩٦١، ٥٦٤).

والمساواة من ساوى يساوي مساواة فهو مساوي، فالسين والواو والياء أصل يدل على استقامة واعتدال بين شيئين، يقال هذا لا يساوي كذا؛ أي لا يعادله، وفلان وفلان على سوية من هذا الأمر؛ أي سواء، فساواه أي ماثله وعادله، ويقال تساويا: تماثلا وتعادلا والسواء السوي والمثل النظير (ابن حنبل، ١٩٩٩، ٧٧).

والمساواة تكون في المقدارين اللذين لا يزيد أحدهما على الآخر ولا ينقص عنه والتساوي والتكافؤ في المقدار (أبو هلال العسكري، ٢٠١٤، ٧). ويقرر الإسلام المساواة العامة بين جميع أفراد البشر فلا سيد ولا مسود ولا حاكم ولا محكوم؛ بل كلهم في نظر الإسلام سواء لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (سورة الحجرات، الآية ١٣).

مما سبق يتضح أن المساواة فرضت بصفة مطلقة، فلا قيود ولا استثناءات، وأن المساواة على الناس كافة أي على العالم كله، فلا فضل لفرد على فرد، ولا لجماعة على جماعة، ولا لجنس على جنس، ولا للون على لون، ولا لسيد على مسود، ولا لحاكم على محكوم. وهذا هو نص القرآن الكريم يذكر الناس أنهم خلقوا من أصل واحد من ذكر وأنثى ولا تفاضل إذا استوتت الأصول وإنما مساواة، ثم هذا هو قول الرسول عليه الصلاة والسلام يذكر الناس أنهم جميعا ينتمون لرجل واحد خلق من تراب فهم متساوون ويشبههم في تساويهم بأسنان المشط الواحد، حيث لم يعرف أن سنا من مشط فضلت سنا الأخرى.

وتعرف المساواة: في الاصطلاح: معنى المساواة في القيمة الإنسانية المشتركة تتمثل في الاعتقاد بأن الناس جميعا متساوون في طبيعتهم البشرية، وأنه ليس هنالك جماعة تفضل على غيرها بحسب عنصرها الإنساني وخلقها الأول، فلا معنى للقول بانحدار بعض السلالات من جنس خاص، وبالتالي تمييزها على غيرها. إنما التفاضل بين الناس يقوم على أمور أخرى خارجة عن طبيعتهم وعناصرهم وسلالاتهم وخلقهم الأول، فيقوم مثلا على أساس تفاوتهم في الكفاية والعلم والأخلاق، وما إلى ذلك (الخياط، ١٩٨٦، ٧٧).

وللمساواة مجموعة من الأوجه والتي تتضمن المساواة أمام أحكام الشرع، والمساواة أمام القضاء، والمساواة في تقلد الوظائف العامة، والمساواة بين الرجل والمرأة.

- المساواة أمام أحكام الشرع: يعامل الإسلام الناس جميعا على قدم المساواة من حيث المسؤولية تطبق على الجميع دون محاباة لأحد ولا تمييز لفرد على آخر بسبب

الجنس أو اللون أو المنصب أو الدين فهي مساواة شاملة بين الحكام والمحكومين، وبين الرجال والنساء، وبين المسلمين وغير المسلمين (الصالح، ٢٠٠١، ٦٠-٦١)، ولقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم على تطبيق مبدأ المساواة أمام الشريعة، وعدم التمييز بين الناس ومن البراهين على إقراره لهذا المبدأ، حينما طبق حد الشربة على امرأة من أشرف قريش، رغم تشفع الصحابة لها، فقال صلى الله عليه وسلم خطيباً فيهم فقال (حسان، ٢٠٠٩، ١٢٣-١٢٤)، فقال إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" (البخاري، ١٤٢٢، ١٧٥)، ولا أدل على تحقيق المساواة بين الحاكم والمحكومين أمام الشرع ما روى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى في أيام خلافته رجلاً وامرأة على فاحشة، فجمع الناس يستشيرهم فيما ينبغي عمله بدون أن يعين شخصيهما، فقال له على ابن أبي طالب كرم الله وجهه يأتي أمير المؤمنين بأربعة شهداء أو يجلد حد القذف إذا صرح باسم من رأهما شأنه في ذلك شأن سائر المسلمين ثم تلا قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور، ٤)

- المساواة في القيمة الإنسانية: تتمثل هذه المساواة في الاعتقاد بأن الناس جميعاً متساوون في طبيعتهم البشرية، وأن ليس هناك جماعة تفضل غيرها بحسب عنصرها الإنساني، وخلقها الأول، وانحدارها من سلالة خاصة، وما انتقل إليها من أصلها هذا بطريق الوراثة، فقد حرص الإسلام بذلك على تقرير مبدأ المساواة بين الناس في القيمة الإنسانية في أكمل صورته، وجعله من العقائد الأساسية التي يجب أن يدين بها كل مسلم، فقرر أن الناس سواسية من حيث خلقهم وعناصرهم الأولى، وأن ليس ثقة تفاضل في إنسانيتهم، وإنما يجري التفاضل والتمييز بينهم على أسس خارجة عن الإنسانية نفسها، بل على كفاياتهم وأعمالهم، وما يقدمه كل واحد منهم لربه ونفسه ولخدمة مجتمعه والإنسانية جمعاء (أحمد، ٢٠١٧، ١٥١-١٥٢). وفي ذلك يقول الله - سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (سورة

الحجرات، الآية ١٣)، أي أنكم جميعا منحدرون من أب واحد وأم واحدة، فلا فضل لأحدكم على الآخر بحسب عنصره و طبيعته.

وإذا كان الله تعالى قد جعلكم شعوبا وقبائل فإنه لم يجعلكم كذلك لتفضيل شعب على شعب، أو قبيلة على قبيلة، وإنما قسمكم هذا التقسيم ليكون ذلك وسيلة للتعارف والتميز والتسمية، كشأن الأفراد يحمل كل منهم اسما ليعرف به ويتميز عن سواه، والتفاضل بينكم في نظر الحق تبارك وتعالى إنما يجري على أساس أعمالكم ومبلغ محافظتكم على حدود دينكم، فأفضلكم إكراما عند الله أحسنكم تقوى لربه. ويقول تعالى في آية أخرى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الإسراء: ٧٠)

فالله تعالى قد كرم بني آدم على العموم، وفضلهم على كثير من خلقه، ولم يخص بذلك جماعة دون أخرى - ويقول تعالى في صدد المساواة بين الذكر والأنثى في القيمة الإنسانية المشتركة: (أَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ) (آل عمران، ١٩٥) أي الذكور من الإناث والإناث من الذكور ليس بينهما فرق في جوهر الطبيعة، فلا يفرق الله تعالى بين الذكور والإناث جزاء ما يعملونه، ولا يضيع عمل عامل منهم . ويقول تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً) (النساء، ١)، فزوجها مخلوق منها ومن عنصرها نفسه لا من عنصر آخر، وقد إنبت منهما جميع الرجال والنساء، فالجنسان يرجعان كلاهما إلى أصل واحدة إذن فالقيمة الإنسانية واحدة للجميع؛ العربي إنسان والعجمي إنسان، والأبيض إنسان والأسود إنسان، والحاكم إنسان والمحكوم إنسان، والغني إنسان والفقير إنسان، ورب العمل إنسان والعامل إنسان، والرجل إنسان والمرأة إنسان، والحر إنسان والعبد إنسان، وما دام الكل إنسانا، فهم إذن سواسية كأسنان المشط الواحد، ومن هنا اعتبر الإسلام الاعتداء على نفس أي إنسان اعتداء على الإنسانية كلها، كما جعل إنقاذ أي نفس إنقاذا للجميع (أحمد، ٢٠١٧، ١٧١)، هذا ما قرره القرآن بوضوح حيث قال تعالى: (مَنْ أَجْلٍ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ

نَفْسًا بَغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا (المائدة ، ٣٢) أي من حيث انتهاك حرمتها وصونها.

- الإخاء الإنساني: يعد الإخاء الإنساني أحد مظاهر مبدأ المساواة ؛ ذلك أن الإخاء البشري الذي نادى به الإسلام يعد أساس هام لمبدأ المساواة، حيث أن الإسلام قرر هذا المبدأ بناء على أن البشر جميعا أبناء رجل واحد وامرأة واحدة، ضمتهم هذه البنية الواحد المشتركة، والرحم الواصلة، لذا قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (سورة النساء ، ١). وما أحق كلمة (الأرحام) المذكورة في هذه الآية أن تفسر بحيث تشمل بعمومها الرحم الإنسانية العامة، لتتنسق مع بداية الخطاب (يَا أَيُّهَا النَّاسُ) ومع ذكر النفس الواحدة التي خلق الله منها جميع الناس (رجالاً ونساءً)، وهي نفس آدم عليه السلام وعطفها على لفظ الجلالة (الله) في هذا المقام يدل على أن لهذه الأرحام شأنًا عظيمًا.

ويزداد الإخاء البشري توثقًا وتأكيدًا إذا أضيف إليه عنصر الإيمان فتجتمع الأخوة الدينية إلى الأخوة الإنسانية، وتزيدها قوة على قوة. وإذا كان باب الإيمان مفتوحا لكل الناس بلا قيد ولا شرط ولا تحفظ على جنس أو لون أو إقليم أو طبقة، فإن الإخاء الديني المتفرع عن الإيمان والعقيدة المشتركة لا يضعف الإخاء العام؛ بل يشد عضده ويقويه، ويجعل له في واقع الناس كتلة حيلة ملموسة تؤمن به وتطبقه، وتدعو إليه، وتدافع عنه، فلا تنافي إذن بين الإخاء البشري العام والإخاء الديني الذي نلاحظه في مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ ﴾ (الحجرات، ١٠).

- المساواة أمام القضاء: تعتبر المساواة أمام القانون أحد ركائز العدل التي جاء بها الإسلام كأحد مبادئه الأساسية الحاكمة، وهذا المبدأ الذي يأمر به الإسلام هو العدل المطلق الذي لا يحيل ميزانه الحب أو البغض، ولا يتأثر بالقرابة بين الأفراد ولا التباغض بين الأقسام فيتمتع به الجميع لا يفرق بينهم حسب ولا نسب ولا مال ولا جاه، كما تتمتع به الأقسام الأخرى ولو كان بينها وبين المسلمين كراهية، وتلك هي قيمة العدل في الحكم بين الناس والذي يمنع البغي والظلم ويعطي كل ذي حق

حقه من المسلمين وغير المسلمين، ففي الحق يتساوى عند الله المؤمن وغير المؤمن، ولقد ضرب الخليفة الراشد عمر بن الخطاب المثل في تحقيق المساواة، عندما جعل ابن القبطي يأخذ حقه من ابن العاص؛ حينما فاز عليه في السبق فضربه ابن عمر بن العاص ونعت نفسه بأبن الأكرمين وقال مقولته الشهيرة لعمر بن العاص "اي عمرو متى استعبدتم الناس وولدتهم أمهاتهم أحرارا، كما ارسل عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري خطابا يقول فيه : أسى بين الناس في مجلسك وفي وجهك وقضائك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك (العقاد، ٢٠٠٢، ٥٢).

ومن صور المساواة بين الحاكم والمحكوم أمام القضاء ما روي أن الخليفة المنصور قد أدعى عليه جماعه حقا لهم أمام القاضي محمد بن عمرو الطلحي فأرسل القاضي إلى الخليفة يستدعيه فاستجاب له الخليفة وحضر مجلس القضاء وأجلسه القاضي مع الخصوم وبعد سماع أقوال الطرفين حكم القاضي ضد الخليفة وبعد انصراف الناس وعودة الخليفة إلى دار الخلافة استدعى القاضي الطلحي فذهب ويخشى غضب الخليفة ولما مثل بين يديه قال المنصور جزاك الله عن دينك ونبيك وعن حسبك وعن خليفتك أحسن الجزاء (حسان، ٢٠٠٩، ١٣٢). ولقد ساوى الاسلام بين المسلمين وغيرهم أمام القضاء فعندما شكى يهودي علي إلى عمر بن الخطاب في خلافته ومثلا بين يديه خاطب عمر اليهودي باسمه بينما خاطب علي بكنيته فقال له ابا الحسن كعادته في خطابه معه فظهرت آثار الغضب على وجه علي فقال له عمر أكرهت أن يكون خصمك يهوديا، وأن تمثل معه أمام القضاء على قدم المساواة، فقال علي لا، ولكنني غضبت لأنك لم تسوي بيني وبينه، بل فضلتني عليه اذ خطبته باسمه، بينما خاطبتني بكنتي (رضوان، ٢٠٠٩، ٢٠).

- المساواة في تولي الوظائف العامة: لقد أعطى الإسلام الحق للإنسان في تولي الوظائف العامة، ما دام يتمتع بصفات تؤهله لذلك، فاذا توافر النزاهة والمؤهلات الأخرى فلا شيء يمنعه من تولي المنصب العام الذي من خلاله يخدم أمته ومجتمعه، ويعلي به بناء وطنه، وفي ذلك تحقيق للعدالة، واحترام لذات الفرد المسلم

وتفعيل لقدراته وطاقاته وملكاته الفكرية والإبداعية، فلا تميز بين فرض وآخر في ذلك إلا بأهليته وكفاءته (طشطوش، ٢٠٠٧، ٤٨).

والمساواة في الإسلام ليس معناها في هذا الصدد استواء العالم والجاهل قال تعالى ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (الزمر: آية ٩). فهي أمانة لا بد من أدائها بالعمل الذي يؤتي ثمرته في نفع الناس وقضاء حوائجهم وإنجازها، وبذلك يكون ميزان الصلاحية للوظائف العامة، هو القدرة والكفاءة وهي تختلف باختلاف الوظائف، بالإضافة إلى الأمانة التي ترجع إلى إدارة شؤون الوظيفة، حسب ما يقضي به الشرع الإسلامي مع خشية الله ومراقبته لا خشية الناس وطلب مرضاته (سعيد، ٢٠٠٠، ٦٣-٦٤)، قال تعالى ﴿قَالَتْ إِحْنَدُهُمَا يَأْتِبِ اسْتِجْرَهُ ۗ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتُجِرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ (سورة القصص، ٢٦). ولم يفرق الإسلام بين المسلمين وغيرهم في تولي الوظائف العامة فمن الثوابت التي أوضحت صورة علاقه الإسلام بغير المسلمين في الدولة والمجتمعات الإسلامية، واستمرار غير المسلمين قابضين على عصب دواوين وإدارات الدولة الإسلامية قبل تعريب لغة تلك الدواوين وبعد تعريبها سنة (٨٧ هـ - ٧٠٥ م) هذا مما جعل المستشرق الألماني ادمز عام (١٩١٧ م) ميلادية يكتب فيقول لقد كان النصراني هم الذين يحكمون بلاد الإسلام (عمارة، ٢٠١٠، ٢٤).

- المساواة بين الرجل والمرأة: لقد قضى الإسلام على مبدأ التفرقة بين الرجل والمرأة في القيمة الإنسانية، فالمرأة لها مساواة تامه مع الرجل بقوله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْنَا صَالِحًا لَنُكَونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (سورة الأعراف، ١٨٩). فالآية في إيجازها لها عظيم الدلالة على معنى المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة؛ حيث تعني كلمه زوج في اللغة العربية شيين أو نصفين يطابق كلا منهما الآخر تماما المطابقة ويطلق هذا اللفظ على الذكر والانثى قال تعالى ﴿فَأَسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ ۗ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْأَخْيَرِ وَيُدْعُونَآ رَعْبًا وَرَهْبًا ۗ وَكَانُوا لَنَا خُشِعِينَ﴾ (سورة الأنبياء آية ٩٠). وقال تعالى قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله ﴿

المجادلة :١). وبهذه الدقة القرآنية تتأكد المساواة بين الرجل والمرآه في الأصل والخلق والتكوين وانها شطران لنفس واحدة لا تقوم إلا بهما معا
 (رضوان، ٢٠٠٩، ١٠٣-١٠٤).

ولقد سوى الإسلام بين الرجل والمرآه أمام شرع الله في شؤون المسؤولية والجزاء في الدنيا والآخرة (عبد الكافي وعطوة، د ت، ٥٥-٥٦)، وفي ذلك يقول الله تعالى ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً ۗ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (النحل: ٩٧). كما ساوى الإسلام بين الرجل والمرآه في التعليم فيقول صلى الله عليه وسلم (طلب على كل مسلم أي كل من أسلم وجهه لله تعالى ذكرا كان أو أنثى). ولقد أشارت المادة (٦) من إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام إلى المساواة بين الرجل والمرآه، ولها من الحقوق كما عليها من الواجبات، ولها شخصيتها المدنية وذمتها المالية المستقلة وحق الاحتفاظ باسمها ونسبها (الصالح، ٢٠٠١، ٦٢).

ومن أهمية المساواة في الإسلام باعتبارها أحد أعظم مبادئ الإسلام الخالدة التي ركز في الدعوة إليها وضبطها، ووضع لها قوانين تفهم على ضوءها حتى لا يساء فهمها، وتوضع في موضعها الأنسب وهي في عمقها جزء من دين الإسلام الذي هو النظام الحياة الذي ترجع إليه كل المبادئ العامة وتفهم على ضوءه كل الأحكام الشرعية (طنطاني، ٢٠١٦، ٨٣).

ويقتر الإسلام أن الناس سواسية؛ وفي ظله تنوب كل الفوارق، فلا تفاضل بينهم في إنسانيتهم، وإنما التفاضل يرجع إلى أسس أخرى، فالله سبحانه وتعالى خلق الناس بحسب فطرتهم متمثلين، ولكن دخوله في ملامح الحياة الاجتماعية ينزع عنهم لباس التماثل والتساوي ويرفع بعضهم فوق بعض درجات، والأدلة في الشريعة الإسلامية كثيرة، في تقرير هذا المبدأ، قال تعالى: ﴿أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣)، ويقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ (سبأ: ٢٨).

ويقول صلى الله عليه وسلم: "يأبها الناس ألا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد، ولا فضل لعربي على أعجمي ولا أعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود

على أحمر إلا بالتقوى"، ويقول صلى الله عليه وسلم: "يأبها الناس إن الله قد أذهب عنكم حمية الجاهلية وتعاضمها بأبائها فالناس رجلان: رجل بر تقي كريم على الله، وفاجر شقي هين على الله والناس بنو آدم وخلق الله آدم من تراب"، والمساواة المطلقة حققها الإسلام لجميع الأنام في العقائد والعبادات والمعاملات، ففي العقائد نرى الإسلام يدعو إلى احترام الشرائع السماوية عامة يقول الله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ (البقرة: ١٣٦) ثم ينهي عن مضايقة غير المسلم في عقيدته وعبادته ويعلن حرية المعتقد ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة: ٢٥٦)، ويؤكد أخوة الشرائع السماوية جميعاً فيقول تعالى: ﴿أَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ (البقرة: ٢٨٥)، ويعلن أنها من مصدر واحد ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ﴾ (النساء: ١٦٣).

وفي العبادات حرص الإسلام على أن يساوي بين المعابد جميعاً في الحرمة الواجبة لها، والقاضية بصيانتها وعدم المساس بها، يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (الحج: ٤٠). فالمساواة هنا تقضي قتال الظالمين والمعتدين دفاعاً عن صوامع الرهبان، وبيع اليهود وكنائس النصارى ومساجد المسلمين، وفي جانب المعاملات يقرر الإسلام المساواة في مقابلة التبعية الفردية والتبعية الجماعية التي تشمل الفرد والجماعة، وينادي بالتكافل الاجتماعي الذي يربي روح الفرد وضميره والذي يعني بمواهبه الخاصة، والذي يعمل على تنظيم جميع الطاقات الاجتماعية والمعاملات المالية، والأوضاع الاقتصادية ويقوي استعدادات الإنسان المسلم للعمل والإنتاج والإسلام يدعو إلى تكافؤ المسلم مع نفسه ومع أسرته تكافؤاً إنسانياً كاملاً، يشمل الأمومة بالحماية والطفولة بالعناية والرعاية، وهو يدعو إلى تكافل اجتماعي لإصلاح المجتمع ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (الحج: ٤١)، ويدعو إلى تكافل عبادي كصلاة الجماعة وصلاة الجنائز فالتكافل في إقامة ذلك كله، وذلك

كرياسة روحية يسعد بها المجتمع وهناك تكافل أدبي القائم على الحب والعطف بين المسلمين وتكافل علمي يوجب على العالم أن يعلم الجاهل، وعلى الجاهل أن يتعلم من العالم، وتكافل دفاعي قال تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (التوبة: ٤١)، وتكافل سياسي في قوله صلى الله عليه وسلم: "المؤمنون تتكافؤ دماءهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم ألا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده"، وتكافل أخلاقي قائم على صيانة الأخلاق وحفظها قال صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"، وتكافل حضاري متمثل في التعاون على البر وكل ما من شأنه أن يرفع من مستوى المسلمين على جميع الأصعدة لقوله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّعَدْوَانِ) (المائدة: ٢).

وهناك مجموعة من الأدلة على المساواة في القرآن الكريم؛ فلقد وردت كلمة المساواة ومشتقاتها في القرآن الكريم في آيات كثيرة منها: قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ (النساء: ٩٥). وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ (المائدة: ١٠٠). وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ (الأنعام: ٥٠). وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ﴾ (الرعد: ١٦). وقوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهُهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (النحل: ٧٦). وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شْرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ (فاطر: ١٢). وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ (فاطر: ١٩). وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ (فاطر: ٢٢). وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (الزمر، ٩). وقوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا

رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ﴿ (الزمر: ٢٩).
 وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا
 الْمُسِيءُ قَلِيلًا مَّا تَتَذَكَّرُونَ﴾ (غافر: ٥٨). وقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ
 مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلْ﴾ (الحديد: ١٠). وقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ
 وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ (الحشر: ٢٠). وقوله تعالى: ﴿مَثَلُ
 الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْمِ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ (هود:
 ٢٤). وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
 نَجَّانَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ (المؤمنون: ٢٨). وقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ
 كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ (السجدة: ١٨). وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا
 السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾
 (فصلت: ٣٤). ويقول الله تعالى مقرا وحدة الجنس البشري ومساويا بينهم في
 ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ
 أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَأَكُمُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: ١٣).

المبدأ الثاني: الاعتراف الديني بالآخر الديني واحترامهم ومنحهم حقوقهم وحريةهم الدينية.
 يقصد بالاعتراف الديني بالآخر هو اعتبار كل فرد له حرية الدينية؛ فالحرية الدينية
 تعني حق الأفراد في اختيار معتقداتهم الدينية وممارسه الطقوس الدينية، والعبادات التي
 تستلزمها تلك المعتقدات فهي بذلك تنطوي على شقين؛ أولهما حرية العقيدة وثانيهما حرية
 العبادة (الصالح، ٢٠٠١، ١٥٠).

وترتكز الدعوة إلى الإسلام على استخدام منهج الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة
 والمجادلة بالتي هي أحسن والحكمة هي: الدعوة بطرق الإقناع بالدليل والموعظة: هي الدعوة
 بطريقة الترغيب والترهيب وكلا منهما طريق سلمي لاعتداء فيها على أحد في حقه في هذه
 الحرية ولا حق فيه لأحد أن يحمل غيره على الإيمان بوسيلة من الإكراه (الصعدي، ٢٠١٢،
 ٢٦)، وفي ذلك يقول تعالى مخاطبا النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ
 وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۗ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۗ وَهُوَ
 أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (سورة النحل، ١٢٥).

فالإسلام دين العقل والمنطق والوعي بالحقائق (الباش، ٢٠٠٥، ٩٥) فلقد زود الله عز وجل الإنسان بالعقل والقدرة على التمييز وأبان له السبل ثم ترك له حرية الاختيار (الجابري، ٢٠٠٦، ٢٣)، قال تعالى ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ۚ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ۚ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِنْ يَسْتَعِينُوا يُعَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَقًا﴾ (سورة الكهف، ٢٩). وبذلك يكون الإيمان الصحيح هو ما كان منبعثا عن يقين واقتناع لا عن تقليد واتباع ومن هنا فلقد حطم الإسلام القواعد التي قام عليها التدين في كثير من الأمم من قبله وهي قواعد التقليد والاتباع وإهمال النظر والتفكير الحر وإهاب بالناس أن يجعله عمادهم في عقائدهم ونشر دينهم الدليل العقلي والمنطق السليم وأخذ الله على المشاركين تقليدهم لأعمال آبائهم وإغفالهم جانب النظر والتفكير (رضوان، ٢٠٠٩، ٣٣) قال تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ۚ أُولَٰئِكَ كَانَ أَعْيُنُهُمْ لَآ يَعْزِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (سورة البقرة، ١٧٠).

ولقد كفل الإسلام لغير المسلمين حرية اختيار عقائدهم وعدم قصرهم أو إكراههم على التحول عن معتقداتهم إلى الإسلام قال تعالى ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة، ٢٥٦). وبذلك يحافظ الإسلام على دعم المجتمع الإسلامي ويصونها من التناحر والنزاعات والعصبية ويحقق لأفراده السلام (عبد المطلب، ٢٠١٣، ٣٠٩-٣١٠)، وكفل لهم أيضا حرية ممارسة شعائرهم وتعبدتهم فقد عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل نجران على أن لا يغير حق من حقوقهم ولا يغيروا مما كانوا عليه ولا يغير أسقف عن أسقفيته ولا راهب عن رهبانيته ولا كاهن عن كهنته (عبد المطلب، ٢٠١٣، ٣١٨).

و سلك الصحابة رضي الله عنهم نفس الشيء فروي أن عجزاً نصرانية قابلت أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحاجه لها عنده وبعد أن أداها دعاها إلى الإسلام فخشى عمر أن يكون في كلامه وهو الإمام القوي إكراها لها، فقال اللهم إني لم اكرها (سعيد، ٢٠٠٠، ١٠٧)، ثم تلا قوله تعالى ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة، ٢٥٦).

ولقد حافظ الإسلام على دور العبادات لأصحاب الديانات الأخرى؛ فحرم على المسلمين الاعتداء عليها أو هدمها أو تخريبها سواء في حالة السلم أو الحرب ولا أدل على ذلك من وصايا الخلفاء الراشدين لقياد الجيوش والمعاهدات التي أبرمت في التاريخ الإسلامي وعند

الفتوحات لبلاد غير المسلمين ويأتي في مقدمتها الوثيقة العمرية لأهل بيت المقدس التي اعطاهم بها الأمانة على حياتهم وكنائسهم وعدم الحاق الضرر بهم ولا في إكراههم على دينهم هذا مع الدليل المادي الملموس في بقاء أماكن عبادتهم التاريخية القديمة لليهود والنصارى وغيرهم في ديار الإسلام والمسلمين حتى اليوم ومع احترام الإسلام للأخر في حرية تعبده واعتقاده وعدم المساس بمقدساتهم (الزحيلي، ٢٠١١، ٣٨٨-٣٨٩).

ولقد أشارت المادة (١٠) من إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام إلى عدم جواز ممارسة أي لون من الإكراه على الإنسان أو استغلال فقره أو جهله لحمله على تغيير دينه إلى دين آخر أو إلى الإلحاد.

المبدأ الثالث: حرية الرأي والتعبير

تعد حرية الرأي والتعبير بمثابة العمود الفقري للحريات الفكرية؛ فإذا كان من حق الإنسان أن يفكر فيما يكتنفه من شؤون وما يقع تحت إدراكه من ظواهر وأن يأخذ بما يهديه إليه فكره، فإن هذا الحق يبقى ناقصاً، إذا لم يتمكن من التعبير عن آرائه وعن أفكاره وآرائه ومعتقداته بنقلها من مرحلتها الداخلية إلى حيز الوجود الخارجي لإعلام الكافة بها سواء كان ذلك في أحاديث بموجب الخاصة أو العامة أم في خطب ودروس أو في كتابات ومقالات، وتتبع فوائد حرية الرأي من كونها سبباً لنشر الثقافة بين أفراد الأمة، كما أنها أساس قوي لبناء الأمة وتماسكها، إذ أن تبادل الآراء وتعاون الناس يؤدي إلى التقارب فيما بينهم فيتشاورون وتتصاحون، وهذا يزيد من تماسكهم وتضامنهم، بالإضافة إلى أنها تؤدي إلى تقدم الأمة حيث يبنى من وراء حرية الرأي الأفكار النيرة والآراء السديدة (الصالح، ٢٠٠١، ١٦٨-١٦٩).

ولقد كفل الإسلام حرية الرأي والتعبير حيث يتمتع الإنسان بكامل حريته في الجهر بالحق وازداء النصيحة في كل أمور الدنيا والدين، فيما يحقق نفع المسلمين ويصون مصالح كلا من الفرد والمجتمع ويحفظ النظام العام وذلك في إطار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (المفتي، ٢٠٠٤، ٨٢٨)، قال تعالى ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (سورة آل عمران، ١٠٤).

ومن الأدلة الساطعة على أهمية حرية الرأي وإبداءه باستقلالية ذاتية تامة قول الرسول صلى الله عليه وسلم (لا تكونوا أمعة تقولون إن أحسن الناس أحسننا وإن ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا أنفسكم، إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا تظلموا) ولقد بين النبي صلى الله

عليه وسلم بصورة واضحة أن عدم ممارسة الناس لحرية التعبير تؤدي إلى فوضى في المجتمع وإلى تمزق بل وأكثر من هذا كله إلى غضب الله لتلك الأمة التي لا تمارس حرية الرأي فيقول صلى الله عليه وسلم لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر، ولا تأخذون على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً أو لا يضرين الله قلوب بعضكم ببعض ثم تدعون فلا يستجيب لكم (المسجستاني، دت، ١٢١).

ومن المواقف التي تشير إلى حق الإنسان في حرية الرأي والتعبير حتى ولو بالنقد ما حدث في عهد الخلفاء الراشدين فلقد اعترض إعرابيا على أبي بكر الصديق رضي الله عنه وهو على فراش الموت حينما علم بأنه يريد ترشيح عمر بن الخطاب للخلافة ووصف عمر بالغلظة وقال إعرابي آخر عقب تولي عمر الخلافة لو نرى فيك اعوجاجا لقومناه بسيوفنا (الباش، ٢٠٠٥، ٧٦-٧٧)، وكان للمرأة، أيضا حرية التعبير عن رأيها فعندما دعا عمر بن الخطاب إلى عدم التغالي في المهور مطالباً بتحديد ما جاءهم من أقصى المسجد صوت امرأة تقول أليس هذا لك يا عمر وقرأت الآية الكريمة قال تعالى ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ (النساء، ٢٠). فكف أمير المؤمنين عن قوله وقال كل الناس أعلم منك حتى النساء أصابت امرأة وأخطأ عمر (أبو ليلى، ١٩٩٤، ٨٠)

إن حرية الرأي مكفولة في الإسلام ولكن بشرط أن تحقق معناها الاجتماعي والسياسي فلا تكون ثورية أو فوضوية، تضر بالصالح العام، أو بالغير من الأفراد، فالإسلام عندما يعلن حرية الانسان فإنه يعلنها بطريقة تصون حقوق هذا الفرد، وتحافظ على حقوق الآخرين بل ويحفظها بالطريقة التي تجعل الإنسان يعيش حياة كريمة، لا جبر فيها ولا إكراه، ولا تجاوز، لتسير في قالب من التنظيم المتناسق لحياة الفرد والجماعة (محمدان، ٢٠١٠، ٣٩). ولقد وضع الإسلام عدة قيود وضوابط لكفالة حسن ممارسة هذه الحرية من أهمها (الحقيل، ٢٠٠٣، ٥٤-٥٥):

أن تمارس بأسلوب سلمي قائم على الدعوة على سبيل الله بالحكمة، وألا يتضمن هذا الرأي ما ينتهك به أعراض أو حرمة الآخرين، ويفش أسرارهم، ولا يتضمن هذا الرأي وممارسته الإضرار بالإسلام وأهله عامة، كما ينبغي تحري الدقة والحقيقة، وأن يكون الرأي رشيداً سديداً يفيد، ولا يضر، يصلح ولا يفسد.

ألا يتم مصادرة آراء الآخرين وإيذائهم ولقد أشار إعلان القاهرة لحقوق الانسان في الاسلام في المادة (٢٢) إلى حق الإنسان في حرية الرأي والتعبير بشكل لا يتعارض مع المبادئ قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (سورة النور، ٥٨). ولقد حرم الإسلام كل صور التجسس قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ (سورة الحجرات، ١٢).

كما يقر الإسلام حق الإنسان في الحفاظ على مراسلاته والمعلومات الخاصة به حتى يحصل عليها لما في ذلك من تدخل في خصوصيات الأشخاص والاطلاع عليها يعتبر صورة من صور التجسس (الغامدي، ٢٠٠١، ١٤٦)، ولقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم على حرمة الحياة الخاصة؛ حيث قال (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغثوا وكونوا إخواننا) (البخاري، ١٤٢٢، ١٩).

ومن أكثر المواقف دلالة على ذلك من عهد الصحابة أن الخليفة عمر بن الخطاب تصور منزلاً ليتأكد من حقيقته شرب أصحابه الخمر فواجهوا أصحاب البيت الذين تمت إدانتهم برؤية الخليفة لهم عياناً، لأنه قد خالف في تحققة من الواقعة وأمر القرآن الكريم (رضوان، ٢٠٠٩، ٨٨)، وذكروا قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (سورة البقرة، ١٨٩)، وقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ (سورة الحجرات، ١٢)، فأخذ الخليفة بوجهة نظرهم رغم تلبسهم بالمعصية احتراماً للحقوق والحريات الأساسية للفرد في دولة الإسلام.

المبدأ الرابع: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبر المشاركة السياسية في إصلاح الحكام والمجتمع.

لاشك أن الإسلام يتجه دائماً وأبداً في جميع تشريعاته إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية الفاضلة، والمقاصد الأخلاقية السامية توطيداً لنشر شريعته في حركة الحياة، ومن هنا بنيت

تشريعاته على التناصح والترابط والتآلف والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى يتحرك المجتمع البشري في أدوار حياته على منهاج يرضى الله ورسوله وذلك عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتواصي بالحق والصبر لقوله تعالى ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (سورة آل عمران : ١٠٤)، وفيما يلي بيان هذا المبدأ .

أولاً: المعروف لغة واصطلاحاً:

يدور معنى المعروف في اللغة غالباً على ما تعارف عليه الناس وعلموه ولم ينكروه. ويقال هذا أمر معروف أي أن النفس تألفه وتسكن إليه وجاء في القاموس: عرفه، يعرفه، معرفة وعرفاناً، عرفه بالكسر وعرفاناً بكسرتين مع تشديد الفاء - علمه، والمعروف ضد المنكر (الفيروز أبادي، ٢٠٠٥، ٢٥١)، وقيل العرف هو ما تعارف عليه الناس في عاداتهم ومعاملاتهم. والمعروف ضد المنكر (ابن منظور ، ١٩٩١ ، ٧٤٧).، لقوله تعالى ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (الأعراف: ١٩٩٩)، وقيل إن المعروف هو ما تعارف عليه الناس وألفته النفوس من الخير واطمأنت إليه، وهو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الخلق وهو من الصفات الغالبة، بمعنى أنه معروف بين الناس إذا رأوه لا ينكرونه.

ويعرف المعروف في الاصطلاح بأنه: كل قول أو فعل ينبغي قوله أو فعله طبقاً لنصوص الشريعة الإسلامية ومبادئها العامة وروحها، كالتخلق بالأخلاق الفاضلة، والعفو عند المقدرة، والإصلاح بين المتخاصمين، وإيثار الآخرة على الدنيا والإحسان إلى الفقراء والمساكين، ونصرة المظلوم، والتسوية بين الخصوم في الحكم والدعوة إلى الشورى والخضوع لرأي الجماعة وإلى غير ذلك (عودة، ١٩٩٢، ٤٩٢).

كما يمكن تعريف المعروف بأنه: كل ما يعرفه الشرع ويأمر به ويمدحه ويثني على أهله، ويدخل في جميع الطاعات وفي مقدمتها توحيد الله عز وجل والإيمان به (عبد الرحمن، ١٩٩٧، ١١).

وقال الامام ابن تيمية المعروف " ما أمر الله ورسوله مثل شرائع الإسلام وهي: الصلوات الخمس ويقول أيضا المعروف اسم جامع لكل ما يحبه الله من الإيمان والعمل الصالح (ابن تيمية، ١٩٨٧، ١٦).

وقال الطبري المعروف "الإيمان بالله والعمل بشرائه وأصل المعروف كلما كان معروفاً فعله مستحسن غير مستقبح في أهل الإيمان بالله وإنما سميت طاعة الله معروفاً لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولا يستتكرون فعله (الطبري، ٢٠٠٠، ٣٠). وقال البيانوني المعروف "اسم لكل معروف في الشرع من خير وطاعة مندوباً أو واجباً وسمي معروفاً لأن العقول السليمة تعرفه (البيانوني، د ت، ٧). ويرى الباحث أن أصل المعروف هو كل ما كان معروفاً فعله جميلاً مستحسناً غير مستقبح في أهل الإيمان بالله، وإنما سميت طاعة الله معروفاً. لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولا يستتكرون فعله، وأنه هو كل ما عرف من دين الله من أفعال حسنة سواء كانت فرضاً أو سنة، أو مستحبة.

ثانياً: تعريف المنكر في اللغة والاصطلاح الشرعي

تعريف المنكر في اللغة: يدور معنى المنكر في اللغة غالباً على ما جهله الناس واستتروه وجدوه والمنكر واحد المناكير، والنكير والإنكار تغيير المنكر، والنكرة هو المنكر (الرازي، ١٩٩٩، ٦٧٦)، ومنه قوله تعالى لقد ﴿جِئْتُ شَيْئًا نُّكْرًا﴾ (الكهف: ٧٤)، وجاء في القاموس المحيط، النكرة بالضم وبضممتين: المنكر كالنكرا، والأمر الشديد، والنكرة خلاف المعرفة، وتناكر تجاهل، ونكر فلان الأمر نكر، ونكرا ونكورا بضمها ونكيرا وأنكره واستنكره، وتناكره جهله، ويقال نكر الشيء وأنكره. لم يقبله ولم يعترف به لسانه، والمنكر ضد المعروف. فهو ما تنكره النفوس وينكره الشرع محرماً كان أو مكروهاً. أو ما عرف قبحه نقلاً وعقلاً (الفيروز آبادي، ٢٠٠٥، ٢٠٨).

ويعرف المنكر اصطلاحاً بأنه: "ما ليس فيه رضا الله من قول أو فعل وقل المنكر كل ما ينكره الشرع وينفر منه الطبع صغيراً كان المنكر أو كبيراً والمعاصي كلها منقرات لأن الفطرة السليمة تنكرها (البيانوني، د ت، ٧). كما يعرف المنكر بأنه: كل ما أنكره الله وراءه أهل الإيمان قبيحاً فعله ولذلك سميت معصية الله منكراً لأن أهل الإيمان بالله يستتكرون فعلها (الطبري، ٢٠٠٠، ٣٠). ويرى الباحث أن المنكر هو كل ما ينكره الشرع وينهى عنه ويذمه ويذم أهله.

ثالثاً: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تتمثل أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما يلي:

- جعل الله عز وجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سببا لخيرية هذه الأمة وعزتها وجعله من خصائصها التي تميزها عن غيرها من الأمم كما قدم الأمر بالمعروف على الايمان لأهميته قال تعالى ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ۚ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (آل عمران: ١١٠)، فسمت المجتمع الخير الفاضل الحي القوي المتماسك أن يسود فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من مستلزمات الإيمان قال تعالى المؤمنون وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿ (التوبة: ٧١). كما بين لنا الرسول صلى الله عليه وسلم أن المسلم لا يسكت عن منكر بل يسعى إلى إنكار المنكر إما بيده أو بلسانه أو بقلبه وذلك أضعف الايمان؛ فليس بعد الإنقاذ بالقلب شيئا من الإيمان (السبت، ١٩٩٥، ٦٢)، قال صلى الله عليه وسلم (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فقلبه وذلك أضعف الإيمان) (النيسابوري، ١٩٥٥، ٤٩)
- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يشكل أحد عوامل الإصلاح في المجتمع المسلم كالتعليم والدعوة والجهاد وهو الحارس القوي والحصن المنيع الذي يحمي المجتمع من وقوع الجرائم ويحفظ أمنه وقوته بحول الله تعالى وإذا ما انهار هذا الحصن انهار المجتمع المسلم وقاده الأشرار إلى الدمار (فضل، ١٤٢٨، ١٠٤-١٠٥).
- أن الله عز وجل رتب نجات الأمم على قيامها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهلاكها في ترك ذلك الأمر العظيم فقد غضب الله على بني اسرائيل ولعنهم لما تركوا الأمر بالمعروف وأنزل بهم من عذاب (العدناني، ١٩٨٣، ٧٦)، قال تعالى فلما نسوا ما ذكروا بها ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾ (الأنعام: ٤٤).
- حفظه لمقاصد الشريعة الإسلامية فهو من أعظم الوسائل في حفظ مقاصد الشريعة بما يمثله من قوه تحمي التكاليف والمقاصد معا؛ فالأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر يحفظ الضرورات الخمس من جانب الوجود وجانب العدم أما جانب الوجود فالإسلام شرع كلما يحفظ الضرورات الخمس فدعي إلى العبادة كالصلاة والصيام والذكاء لحفظ الدين، والأكل من الطيبات لحفظ النفس ودعاء إلى التفكير في آيات الله وإعمال العقل لحفظ العقل، وحث على الزواج لحفظ الأرض والنسل، ودعي إلى العمل المباح والكذب الحلال لحفظ المال، وهذا كله من الأمر بالمعروف، وأما جانب العدم فقد حرم الإسلام الكهانة والسحر وشرع حد الردة لحفظ الدين وحرم قتل النفس، وشرع عقوبة القصاص لحماية النفس، وحرم الخمر، وشرع حد الخمر لحماية العقل، وحرم الزنا، وشرع ح الزنا لحماية العرض، وحرم السرقة، وشرع الحد لحماية مال الإنسان وهذا كله نهي عن المنكر (الشاطبي، ١٩٩٠، ٨).

- الأمر بالمعروف يرسخ العقيدة في النفوس ويقوي الإيمان وله الأثر العظيم في تكوين الضمير والوازع الديني الذي يكون زاجراً عن ارتكاب المعاصي والمنكرات، كما يؤكد جانب الوحدة والتكافل الاجتماعي والترابط بين أفراد المجتمع المسلم (فضل، ١٤٢٨، ١٠٩).

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب للنصر على الأعداء؛ فالأمة الإسلامية لا تنتصر بالعدد والعدة، ولكنها تنتصر بهذا الدين، ولذلك كانت مخالفة أمر الرسول صلى الله عليه وسلم والتعلق بالدنيا سبب في هزيمة المسلمين في غزوة أحد (مهنا، ١٩٨٢، ٢٣٠).

- إن إحياء مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - التناصح - سبيل نجات الأمة من الخسران وفي ضياعه خسران الأمة ولقد حصر النبي صلى الله عليه وسلم الدين في كلمه النصيحة قال صلى الله عليه وسلم (الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابة ولرسوله ولأئمة المسلمين وعمتهم) (النيسابوري، ١٩٥٥، ٧٤).

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من لوازم الانتساب للأمة الإسلامية لأن حياة الجماعة متوقفة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي حياة الجماعة حياه الفرد كذلك هلاك الجماعة هو النتيجة الحتمية للتخلي عنها؛ فالفرد حين يقوم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنما يدافع عن نفسه ويحول دون أن تقضي أسباب الهلاك عليه (الظهيرات، ٢٠١٠، ٥٤).

رابعاً: الأدلة على فضل وجوب مشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القرآن الكريم: لقد ذكر القرآن الكريم العديد من الأدلة على فضل وجوب مشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منها: قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٤)، ففي الآية بيان الإيجاب (ولتكن) أمر وظاهر الإيجاب وكذلك الفلاح. وقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (آل عمران: ١١٠)، هذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذ تبين أنه به كانوا خير أمة. وقال تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِمَّنْ أَهَلَ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (آل عمران: ١١٣-١١٤)، الصلاح لم يكن بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف. وقال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (النساء، ١١٤)، الإصلاح نهي عن البغي وإعادة إلى الطاعة، فهو النهي عن المنكر. وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي النَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (الأعراف: ١٧٥)، وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا دُكِّرُوا بِهِ أَنْجَبْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ (الأعراف، ١٦٥). فتبين أنهم استفادوا النجاة بالنهي عن السوء. وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة، ٧١)، فقد نعت المؤمنين بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فالذي يهجره خارج عن هؤلاء. وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (الحج، ٤١)، فقرن ذلك بالصلاة في نعت الصالحين والمؤمنين ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾. وقال تعالى: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (لقمان، ١٧)، وقال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ

(٧٨) كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٨-٧٩﴾ (المائدة، ٧٨-٧٩) ، فهذا غاية التشديد إذ علل استحقاقهم للعنة بتركهم النهي عن المنكر.

خامساً: أدلة فضل مشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في السنة النبوية: كما وقف القرآن الكريم بتلك المواقف الحاسمة في قضايا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فنجد السنة النبوية تقف نفس الموقف فإلى بيان ذلك. روى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال في خطبة خطبه : (يا أيها الناس أنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها على غير موضعه ﴿ عَلَيْنَا أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ (المائدة ١٠٥) ، وأنا سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدر أن يغيروا ثم لا يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب). وفي رواية : (وأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر أو ليسلطن عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم ...)، وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (والذي نفسي بيده تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه، فتدعونهم فلا يستجاب لكم) (ابن ماجه، د ت، ٣٦٧).

وجاء في الأثر من قول أبي الدرداء رضي الله عنه: (تأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم سلطاناً ظالماً لا يجل كبيركم ولا يرحم صغيركم ويدعو الله عليه خياركم فلا يستجاب لهم وتستتصرون فلا تتصرون وتستغفرون فلا يغفر لكم) (ابن حنبل، ١٩٩٩، ٣٩١) مما سبق يتضح أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو مدار رسالة الرسل التي بعثوا من أجلها فهم يدعون إلى كل خير ويحذرون من كل شر، فهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووجوب مشروعيته على كل مسلم استطاع إلى ذلك سبيلاً (الطوسي، د ت، ١٤).

سادساً: أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أربعة أركان يذكرها الغزالي (الطوسي، د ت، ٤٨٦) هي:
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " وهو المحتسب : والمراد بالمحتسب هو من يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سواء نصب لذلك أم لا حيث الشائع عند الفقهاء إطلاقه على المنصوب لهذا الأمر خاصة. أما غيره فيطلقون عليه المتطوع. فمرادنا هنا الأمرين.

- المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكر " وهو المحتسب عليه " أي هو تارك المعروف وفاعل المنكر.. والمراد بالمحتسب عليه، هو كل من يؤمر بمعروف أو نهى عن منكر أي إنسان يباشر أي فعل يشرع فيه الاحتساب.
- المأمور فيه، والمنهي فيه " وهو المحتسب فيه " أو هو ما فيه الحسبة. والحسبة هي: (الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله) والمراد بالمحتسب فيه: هو كل منكر موجود في الحال ظاهر للمحتسب بغير تجسس معلوم كونه منكراً بغير اجتهاد.
- نفس الأمر ونفس النهي وهو نفس الاحتساب: (وهو نفس القيام بالحسبة؛ أي هو فعل المحتسب ومباشرته للاحتساب.

سابعاً: شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

ليس للأمر بالمعروف شروطاً ولا أوقاتاً، لأن الأمر بالمعروف نصيحة وهداية وتعليم، وكل ذلك جائز في أي وقت وفي كل مناسبة بشرط أن يكون الأمر عالمياً بأن هذا معروف يأمر به، أما النهي عن المنكر وتغييره فله شروط خاصة يجب توافرها لجواز النهي أو تغييره وأيضاً أن يكون عالمياً بأن هذا منكر ينهي عنه وهذه هي الشروط (محمد، ٢٠١٠، ٨٥-٨٦):

الشرط الأول: وجود المنكر ويشترط في المنكر أن يكون معلوماً دون حاجة للاجتهاد والمنكر هو كل معصية حرمتها الشريعة الإسلامية أو هو كل ما كان محذور الوقوع في الشرع، ويستوي أن يكون فاعل المنكر مكلفاً أو غير مكلف.

الشرط الثاني: أن يكون المنكر موجوداً في الحال، أي أن يكون المنكر حالاً بمعنى أن تكون المعصية راهنة وصاحبها مباشراً لها وقت النهي أو التغيير مثل شربه للخمر أو الخلوة بالأجنبية.

الشرط الثالث: أن يكون المنكر ظاهراً دون تجسس أو تفتيش، لأن الله حرم التجسس في قوله ﴿ولا تجسسوا﴾ (الحجرات، ١٢).

الشرط الرابع: دفع المنكر بأيسر ما يندفع به (أي لا يتحول المنكر إذا نهى عنه إلى منكر أعظم منه) فدفع المنكر بما يندفع به يقتضي أن تختلف وسائل دفع المنكر باختلاف نوع المنكر واختلاف حال فاعله لأن ما يصلح لدفع منكر لا يصلح لدفع منكر آخر.

المحور الثالث: تكافؤ الفرص لكل الأجناس في المجتمع الإسلامي عبر مبدأ لا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى

النظام الاقتصادي الإسلامي يتيح للأفراد قدرًا متساويًا في فرص العمل وحياسة الممتلكات الإنتاجية منها والاستهلاكية، فلا يمنع فئة دون فئة من عمل من الأعمال، ولا يبيح لفريق دون فريق شيئًا من الممتلكات، يترك الإسلام الباب (الأشقر، ١٩٩٤، ٢٩٩). وأوجب الإسلام على كل قادر على العمل أن يعمل وأن يلتمس رزقه وأن يكتسب حماية له من سؤال الناس -أعطوه أو منعه- وحفاظًا على كرامته وكرامة أسرته وحماية للمجتمع من العاطلين، وأوجب الإسلام على الدولة تأمين العمل للقادرين وتأمين الحاجات الأساسية للعجزة والشيوخ والمحتاجين، وأوجب على الأغنياء أداء الزكاة وهي حق معلوم من أموالهم للفقراء والمحتاجين، وقد جعل الله في غنى الأغنياء سعة لذوي الحاجات. وعلى الدولة الإشراف على أداء الزكاة وضمان إخراجها، ويأمر الإسلام بالتعاون بين الناس في البر والتقوى وتحقيق التوازن داخل المجتمع (السالموطي، ١٩٩٨، ٢٤٤).

غير أن هذا ليس معناه تحقيق المساواة الحسابية بين الناس وجعل الأغنياء والفقراء سواء -كما يريد أصحاب المذاهب الهدامة- ذلك لأن الإسلام دين الفطرة يتسم في نظمه الاقتصادية بالواقعية الأخلاقية، فهو يعترف بالواقع وبالتفاوت بين الأفراد في الملكات والمواهب والاستعدادات والميول والنكاه والقدرات والجهود، فلكل سعيه وجهده ومقدرته على الكسب، وخبرته في العمل، ويقر الإسلام حقيقة التفاوت الفطري بين الناس في القدرات والاستعدادات والمساعي والأرزاق (السالموطي، ١٩٩٨، ٢٥٤). قال تعالى ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾ (الزخرف: ٣٢). وقوله تعالى ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾ (النحل: ٧١). وقوله تعالى ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ﴾ (العنكبوت: ٦٢)، وقوله تعالى ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ (الأنعام: ١٣٢). وقوله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيُبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾ (الأنعام: ١٦٥)، وبهذا الشكل المعجز يحقق الإسلام فكرة التوازن والوسطية بشكل يعترف بتفاوت الثروة والملكية بين الناس في إطار المشروعية والعدل والفرصة المتكافئة.

كما يقر الإسلام مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم؛ والذي يقصد به مدى توفر الفرص التعليمية المناسبة للمتعلم وفق قدراته العقلية والجسدية واتجاهاته واستعداداته وميوله النفسية (الزغبى، ٢٠١٥، ٥٠)

وينطلق هذا المفهوم من اهتمام الإسلام الحسيس بالعدالة والمساواة بين جميع الأفراد في المجتمع فما دام الجميع أمام الواجب سواء فلا بد أن يكونوا في التمتع بالحقوق سواء لا فرق بين عربي أو أعجمي أو أسود أو أبيض الا بالتقوى، وبذلك فتكافؤ الفرص التعليمية يعني العدل والمساواة في اعطاء التعليم لكل من يطمح اليه والإسلام دين يحث على العدل وحفظ الحقوق فهو يحس على العلم والتعلم ويقرر مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية وذلك بأن ينال كل فرد حقه في الوصول إلى ما يصبو اليه وتحقيق طموحاته وأماله وفق إمكانياته وقدراته ومواهبه وعليه فان مفهوم تكافؤ الفرص التعليمية وعدم التمييز بين الناس أو فئاتهم أو اجناسهم أو لأي سبب من أسباب التمييز (الخالدة، ٢٠٠٣، ٤٦).

ولقد اهتم الإسلام بالعدالة في التعليم، وعمل على ذلك بمنحنيين المنحني الأول وهو المنحني الرأسي والمنحني الثاني؛ المنحني الأفقي؛ ففي المنحني الرأسي أهتم الإسلام بتعليم جميع الناس بغض النظر عن السن فالتعلم في الإسلام من المهدي إلى اللحد، وفي المنحني الأفقي اهتم الإسلام بتعليم جميع الناس على اختلاف مستوياتهم الاجتماعية والاقتصادية؛ فقد اهتم بتعليم البدو كما اهتم بتعليم الحضرة، واهتم بتعليم الفقراء، كما تم بتعليم الأغنياء، واهتم بتعليم البعيدين، كما اهتم بالقربيين، واهتم بتعليم النساء كما اهتم بتعليم الرجال، وأهتم بتعليم ذوي الحاجات الخاصة، كما اهتم بتعليم الأصحاء وغير ذلك حتى تحققت المساواة في التعليم فعلاً وقولاً وهذا له شواهد كثيرة ومتعددة في تراثنا الإسلامي وتاريخنا العريق (الخالدة، ٢٠١٢، ١٧).

وينطلق مفهوم الفرص التعليمية من مبدأ العدل والمساواة الذي يحظى بمكانه كبيره في الإسلام ويعمل على إزالة جميع الفوارق بين الناس جميعهم ولا تمييز بينهم إلا على أساس التقوى ويكون تمام العدل والمساواة في التعليم الذي يتأتى فوق قدرات الفرد واستعداداته ولذلك فإن الإسلام اعتبر العلم مشاع بين الناس لا فرق بين واحد آخر في تحصيله وطلبه ويعرف العدل على إنه إعطاء كل هذي حقا حقه دون زيادة أو نقصان (الميداني، ١٩٧٩، ٥٦٩).

ومع أن الإسلام يقدم نظاماً عادلاً في توفير الفرص التعليمية لكل القادرين على التحسين، إلا أنه لا يمكن وجود التفاوض في قابليات الفهم والإدراك والإبداع لدى الأفراد؛ فالأفراد عموماً متفاوتون في مستوى فهمهم العلم وإبداعاتهم، وإنتاجهم والنظام التعليمي الرائع في الإسلام يضمن قضيتين أساسيتين؛ الأولى تنشيط فرص الإبداع لكل فرد، والثانية العدالة الاجتماعية لكل الأفراد (الأعرجي، دت، ١٢).

ومما يؤكد على التفاوت في الفهم والإدراك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتيه الكثير من السائلين فيرد عليهم بما يناسبهم فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم أوصني، قال لا تغضب فردد مراراً، قال لا تغضب (البخاري، ١٤٢٢، ٢٢٦٧)، ففي هذا الحديث أوصى النبي صلى الله عليه وسلم، بما يناسبه نظراً لصفات موجودة، فيه وأعادها تكراراً مراعاة لفهمه، وكذلك عن عبد الله بن عمر، قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فأدركنا وقد ارهقتنا الصلاة صلاة العصر، ونحن نتوضأ فاجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته ويل للأعقاب من النار مرتين أو ثلاثاً (البخاري، ١٤٢٢، ٤٨)، ففي إعادة النبي صلى الله عليه وسلم للحديث ثلاثاً دليل على مراعاة النبي صلى الله عليه وسلم للفروق في الفهم والإدراك فيقرر مبدأ تكافؤ الفرص الذي تتبناه سياسة العدل والمساواة بين المتعلمين يقتضي ألا يكون هناك أي تمييز بين الأفراد، إلا على أسس موضوعية تنطلق من مفهوم العدل والمساواة بين المتعلمين كالتمييز في مكافأة الجهد، مثلاً إذ لا يصح تساوي تقدير كلاً من المجد والمهمل والنشيط والكسول والمتفوق وغير المتفوق لأن ذلك يعني تثبيط مجد وتشجيع المهمل على إهماله وهكذا فالتقدير في الإسلام على العمل الخير المنتج المبدع مما يعني تحقيق التكافؤ بين المكافأة والتقدير والجهد المبذول بعدالة تامه (الزغبى، ٢٠١٥، ٥٥).

نتائج الدراسة

١- وضع الإسلام مبادئ حاكمة للمواطنة العالمية تتمثل في كالمساواة الاعتراف الديني بالآخر، واحترامهم ومنحهم حقوقهم وحرية الدين، وحرية التعبير، وتكافؤ الفرص لكل الأجناس في المجتمع الإسلامي عبر مبدأ لا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى؛ انطلاقاً من دعوته إلى حفظ الضروريات الشرعية من دين، ونفس، وعقل، ونسل، ومال، وسائر الحقوق، والحريات التي تكفل المساواة بين البشر دون التفرقة بينهم على أساس الجنس، أو العرق، أو

- اللون، واحترام الكرامة الإنسانية، والتعايش السلمي مع الآخر، والتحاور معه على أسس ، كما أرسى النبي صل الله عليه وسلم مبادئ للتواصل الحضاري والسلام العالمي، والتحاور مع الآخر، وجعلها معيار لسلوك الأفراد والمجتمعات.
- ٢- الشريعة الإسلامية في كل أحكامها ومبادئها وتوجهاتها ذات صبغة عالمية إنسانية تحافظ على الإنسان ، حيث جاء الإسلام رحمة وهداية للعالمين، لذا جاءت دعوة الإسلام على توظيف مبادئ الدين الإسلامي الحاكمة لبناء جسور التعاون، والتساوي بين البشر، وحفظ حقوقهم، وواجباتهم، والعمل على بناء جسور التعاون والتعايش السلمي مع الآخر.
- ٣- مبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية لها جذورها الإسلامية، وهي تتضمن المساواة، والتحاور مع الآخر، حفظ الحقوق والواجبات، والتي تعتبر عابرة للقارات وتحتوي جميع الأمم.
- ٤- مبادئ المواطنة العالمية متجذرة في النصوص الشرعية من قرآن كريم، وسنة نبوية مطهرة، وفعل سلف الأمة، فهي منهج إسلامي سبق كثيراً من المؤتمرات الدولية والمنظمات العالمية.

توصيات الدراسة ومقترحاتها

في ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج توصي الدراسة بالآتي:

- ١- ضرورة العمل على تبني مبادئ الإسلام الحاكمة للمواطنة العالمية والعمل على تعزيزها في المجتمع.
- ٢- ضرورة العمل على إدراج مبادئ المواطنة العالمية في المناهج الدراسية بالمراحل العمرية المختلفة.
- ٣- العمل على توعية القيادات ورؤساء المؤسسات التعليمية بالمبادئ الحاكمة للمواطنة العالمية كما وردت بالقرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.
- ٤- الاهتمام بضرورة ترسيخ الثوابت الإسلامية من قرآن كريم وسنة نبوية مطهرة في المؤسسات التعليمية لضمان ترسيخه ما تتضمنه من مبادئ حاكمة للمواطنة العالمية.

٥- ضرورة تنمية ملكات المتعلمين بكافة صورهم ليعملوا العقل فيما يتعلموه ويتقوه بسهولة ويسير وتدبرو ماورد في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

مقترحات الدراسة

تقترح الدراسة إجراء الدراسات التالية :

- ١- دراسة تحليلية لقيم المواطنة العالمية الواردة في القرآن الكريم.
- ٢- متطلبات تعزيز الوعي بالمواطنة العالمية لطلبة المرحلة الثانوية.
- ٣- دور وسائل الإعلام الرقمية في تعزيز الوعي بالمواطنة العالمية.

المراجع

أولاً: المراجع العربية

- أَلْبُخَارِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (١٤٢٢). صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، حديث رقم (٣٤٧٥)، دار توق النجاة، ج٤، القاهرة.
- ابن حنبل، أحمد (١٩٩٩). المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد ابن يزيد القزويني (د ت). السنن، دار الجبل، بيروت،
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (١٩٩١). لسان العرب، ط٣، دار صار، بيروت،
- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (د ت). إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (د ت). سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، كتاب الملاحم، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حديث رقم (٤٣٣٦)، ج٤، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان.
- أبو ليلي، فرج محمود (١٩٩٤). تاريخ حقوق الإنسان في التصور الإسلامي، دار الثقافة للطباعة والنشر، قطر.
- أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد (٢٠١٤). الفروق اللغوية (ت: سليم)، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.
- أحمد، أحمد الدومة رحمه (٢٠١٧). مبدأ العدل والمساواة: مفهومه ومحتواه في الشرع الإسلامي، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية، ٢٠ (٣٥)، ١٤١-١٨٠.
- الأشقر، عمر سليمان (١٩٩٤). نحو ثقافة إسلامية أصيلة، دار النفائس، القاهرة.
- الأعرجي، زهير (د ت). النظام التعليمي، مؤسسة محراب الفكر الثقافي، القاهرة.

- الباش، حسن مصطفى (٢٠٠٥). حقوق الإنسان بين الفلسفة والأديان، دار الدعوة الإسلامية، الجمهورية العربية الليبية.
- بوتكلاي، الحسن (٢٠٠٤). التربية على المواطنة من نقل المعارف إلى بناء الكفايات، مجلة عالم التربية، مطبعة النجاح الحديثة، الدار البيضاء، (١٥)، ٦٥-٤٥.
- البيانوني، محمد عز الدين (د ت). الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ط٣، دار السلام، القاهرة.
- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية (١٨٩٧): الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية الجابري، محمد عابد (٢٠٠٦). الديمقراطية وحقوق الإنسان، مجلة كتاب في جريدة، إصدارات اليونسكو بالتعاون مع وزارة الثقافة اللبنانية، مطبعة يول نسيمان، (٥٩)، بيروت، لبنان.
- جاد، محمد خليل إسماعيل (٢٠٢١). دور الجامعات في تنمية المواطنة العالمية لدى الطلاب، مجلة العلوم التربوية، كلية التربية بالغرندقة، جامعة جنوب الوادي، ٤(١)، ٣٣٠-٣٨٥.
- حسان، حسين حامد (٢٠٠٩). حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية دار الشروق الدولية، القاهرة.
- الحقیل، سليمان بن عبد الحمید (٢٠٠٣). حقوق الإنسان في الإسلام والرد على الشبهات المثارة حولها، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط٤، المملكة العربية السعودية.
- الخوالدة، خالد يوسف (٢٠١٢). تكافؤ الفرص التعليمية في الإسلام، دار عماد الدين للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- الخوالدة، ناصر أحمد (٢٠٠٣). الآثار التربوية لمبدأ تكافؤ الفرص التعليمية في التربية الإسلامية، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، ١٨(١)، كلية العلوم التربوية، الجامعة الأردنية، الأردن.
- الخياط، عبد العزيز (١٩٨٦). المجتمع المتكافل في الإسلام، ط٣، دار السلام، القاهرة.
- رضوان، زينب عبد المجيد (٢٠٠٩). مبادئ الإسلام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المجلس القومي لحقوق الإنسان، القاهرة.

- الزحيلي، محمد (٢٠١١). الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، ٢٧(١)، ٣٨٨-٣٩٨.
- الزغبى، ضياء محمود ناجي (٢٠١٥). تكافؤ الفرص التعليمية بين التربية الإسلامية والفلسفات التربوية دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن.
- زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (١٩٩٩). مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدر النموذجية، الغنوشي، راشد الغنوشي (١٩٩٣). حقوق المواطنة- حقوق غير المسلم في المجتمع الإسلامي، ط٢، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الإسلامية.
- محسن، جواد كاظم (٢٠١١). المواطنة الحقوق والواجبات من منظور إسلامي، المجلة السياسية والدولية، كلية العلوم السياسية، المستنصرية، ١٦(١٧)، ٢٢٩-٢٤٠.
- لجنة من علماء الأزهر (١٩٩٥). المنتخب في تفسير القرآن الكريم، ط١٨، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة.
- الخطيب، محمد بن شحات حسين (٢٠٢٠). دور الجامعة في تحسين وتعزيز قيم الانتماء والمواطنة لدى طلبتها في ضوء التغيرات الثقافية ومستجدات العصر، المجلة العربية للنشر العلمي، (20)، 168-149.
- النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (١٩٥٥). صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابلي الحلبي وشركاه، القاهرة.
- السبت، خالد (١٩٩٥). الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصوله وضوابطه وآدابه، ط١، المنتدى الإسلامي، لندن.
- سعيد، صبحي، عبده (٢٠٠٠). الإسلام وحقوق الإنسان، مطبعة جامعة القاهرة، السمالوطي، نبيل (١٩٩٨). بناء المجتمع الإسلامي، دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، ط٣، القاهرة.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى (١٩٩٠). الموافقات في أصول الشريعة، ج٢، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- الصالح، محمد بن أحمد (٢٠٠١). حقوق الإنسان في عصر النبوة، أعمال الندوة العلمية بعنوان " حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، ج (٢)، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية، الرياض.
- الصالح، محمد بن أحمد (٢٠٠١). حقوق الإنسان في عصر النبوة، أعمال الندوة العلمية بعنوان " حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، ج (٢)، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية، الرياض.
- الصعيدي، عبد المتعال (٢٠١٢). الحرية الدينية في الإسلام، الهيئة العامة المصرية للكتاب، القاهرة.
- الطبري، محمد بن جرير (٢٠٠٠). جامع البيان عن تأويل أي القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- طشطوش، هايل عبد المولى (٢٠٠٧). حقوق الإنسان بين الفكر الإسلامي والتشريع الوضعي، دار الكندي للنشر والتوزيع، الأردن.
- طنطاني، نبيل (٢٠١٦). فقه المساواة، مجلة البيان، المنتدى الإسلامي، (٣٥٥)، ٨٢- طويل، صبحي (٢٠١٣). التعليم من أجل المواطنة العالمية: إطار عمل مطروح للتداول. بحث ونظرة استشرافية بشأن التعليم، منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم، اليونسكو.
- الظهرات، محمد سليمان سالم (٢٠١٠). الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الواقع والطموح دراسة تربوية، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن.
- عبد الرحمن، حمد بن ناصر (١٩٩٧). حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مركز الدراسات والإعلام، دار اشبيا، الرياض، السعودية.
- عبد اللطيف، عماد عبد اللطيف محمود (٢٠١٩). دور الجامعة في تعزيز مهارات المواطنة العالمية لطلابها في ضوء متطلبات سوق العمل دراسة ميدانية بجامعة سوهاج، المجلة التربوية، كلية التربية، جامعة سوهاج، (٦٢)، ٢٤٧-٣١٦.

- عبد المطب، إسماعيل رفعت فوزي (٣٠١٣). حرية المعتقد في الإسلام وأثرها في تحقيق السلام في المجتمع الإسلامي، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، ٢١(١)، ٣٠٩-٣١٨.
- العدنان، أحمد محمد (١٩٨٣). الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.
- عطية، عماد محمد (٢٠١٤). واقع ممارسة طلبة الجامعة للمواطنة العالمية ودور الجامعة في تنميتها: جامعة أسوان نموذجاً، دراسات في التعليم الجامعي، مركز تطوير التعليم الجامعي، كلية التربية، جامعة عين شمس، (٢٧)، ٢٠٤-٢٨٢.
- العقاد، عباس محمود (٢٠٠٢). عبقرية عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
- عمارة، سامي (٢٠١٠). دور أستاذ الجامعة في تنمية قيم المواطنة لمواجهة تحديات الهوية الثقافية جامعة الإسكندرية نموذجاً، مجلة مستقبل التنمية العربية، ١٧(٦٤)، ٥-
- عمارة، محمد (٢٠٠٣). الإسلامي والأقليات الماضي والحاضر والمستقبل، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة.
- عودة، عبد القادر (١٩٩٢). التشريع الجنائي الإسلامي، ط ١١، ج ١، مؤسسة الرسالة،
- الغامدي، عبد اللطيف بن سعيد (٢٠٠١). حقوق الإنسان في الإسلام، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض.
- فضل، أسماء على (د ت). الإسهام التربوي لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من وجهة نظر طالبات كلية التربية بالسنة الرابعة بمدينة مكة المكرمة رسالة دكتوراه، كلية التربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.
- الفيروز آبادي؛ محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، أبو طاهر، مجد الدين الشيرازي (٢٠٠٥). القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، ج ٣، ط الرسالة، القاهرة.
- الكثيري، فاطمة (٢٠٢٠). التربية من أجل المواطنة العالمية في المناهج الدراسية (للغة الإنجليزية أنموذجاً)، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الرياض.

- مجاهد، نهي عادل مجاهد أحمد، جمال الدين، نجوى يوسف (٢٠٢٢). تنمية قيم المواطنة العالمية لدى طلاب الجامعات بمصر لمواجهة مجتمع المخاطر، مستقبل التربية العربية، المركز العربي للتعليم والتنمية، ٢٩ (١٣٤)، ٢١٢-٢٢٠.
- محمد عبيدات وآخرون (١٩٩٩). منهجية البحث العلمي القواعد والمراحل والتطبيقات، ط٢، دار وائل للنشر، عمان.
- محمدان، محمد عبد الله ولد (٢٠١٠). حقوق الإنسان والعدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، طبعة سنة ١٣٨٠ هـ، ج ٢، القاهرة.
- المفتي، الأمين عثمان (٢٠٠٤). التسامح الإسلامي بين الحقيقة والافتراء حقوق الإنسان في الإسلام، " المؤتمر العام السادس عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بعنوان " التسامح في الحضارة الإسلامية"، المنعقد في الفترة من ٢٨-٤ إلى ١-٥-٢٠٠٤، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة.
- مهنا، أحمد إبراهيم (١٩٨٢). التربية في الإسلام، ط١، دار الشعب، عمان.
- الميداني، عبد الرحمن حسن حنبكة (١٩٧٩). الأخلاق الإسلامية وأسسها، ط١، دمشق، بيروت.
- النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (١٩٥٥). صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابلي الحلبي وشركاه، القاهرة.

ثانياً: المراجع الأجنبية

- Osiadacz، E (2018). Global Citizenship، Journal of Education Research and Practice، 27، (2)، pp44-47.
- UNESCO (2013). Global citizenship education: An emerging perspective outcomes document of the technical consultation on global citizenship education. Paris: Author.
- UNESCO (2015). Global citizenship education: Topics and learning objectives. Accessed June 3، 2020، at <http://www.unesco.org/new/en/global-citizenship-education>.